



معلومات البحث

أستلم: 2013.11.020
المراجعة: 2013.01.23
النشر: 2014.03.01

تأويل الولاء عند سيد قطب في تفسيره "في ظلال القرآن"

إيمان كنعاني، عبداللطيف أحمدني الرمجاهي، محمد يعقوب ذوالكفل محمد يوسف،
أحمد كسار

كلية الدراسات الإسلامية، جامعة ملايا، ماليزيا

magapu2005@yahoo.com

Printed ISSN: 2314-7113

Online ISSN: 2289-5809

الملخص

يهدف هذا البحث إلى توضيح معنى الولاء عند سيد قطب في تفسيره "في ظلال القرآن". يعرض الباحث أولاً نبذة عن حياة سيد قطب وآثاره العلمية. ثم يركز على عرض الولاء في هذا التفسير وذلك من خلال النظر إلى: طريقة سيد قطب في توضيح الولاء المطلوب، والولاء المذموم في القرآن الكريم، والمناقشة، والتحليل حولهما. وخلال المناقشات، نشير إلى المؤاخذ والمحاسن التي وجدناها في هذا التفسير حول مفهوم الولاء. وتبرز أهمية هذا البحث، من جهة بأن الولاء يعتبر من المسائل العقدية المهمة، ومن جهة أخرى ما قام أحد - على حسب إطلاع الباحث - بدراسة مستقلة حول الولاء في تفسير "في ظلال القرآن" وهو من التفاسير الحركية الدعوية المعاصرة. وقد اعتمد الباحث في دراسته على المنهجين؛ المنهج الاستقرائي، لجمع ما تناثرت حول الولاء في هذا التفسير، والمنهج الوصفي - التحليلي، فضلاً عن اللجوء للسيره النبوية؛ لأخذ ما يتلاءم مع هذا الموضوع من مواقف الرسول (ص).

الكلمات المفتاحية: : الولاء، سيد قطب، في ظلال القرآن، تأويل، الولاء المطلوب، الولاء المذموم.

ABSTRACT

This research aims to clarify the meaning of Loyalty based on Tafsir "fi zilāl al-qur'ān". The researchers first present shortly Seyed Qutb's life and his scientific books and writings. Then they focus on his exegesis to explain the meaning of Loyalty, and discuss following issues: the method of Seyed Qutb for explanation of favorable Loyalty and unfavorable Loyalty in holy Quran with making a fresh discussion about this issue and finding its advantage and disadvantage. The importance of the current study is- according to researchers' information- due to its doctrinal and sociological matter and nobody proceed such a separated study of Loyalty in Tafsir "fi zilāl al-qur'ān". This research approaches the issue, using the method of inductive - descriptive and analysis.

Keywords: Loyalty, Sayyid Qutb, in the shadows of the Qur'an, interpretation, required loyalty, loyalty reprehensible.

1. المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا ومولانا محمد، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وعلى أصحابه الأخيار أجمعين، وعلى من اهتدى بهديه واستن بسنته بإحسان إلى يوم الدين. وبعد؛ كانت في العصر الجاهلية، علاقات متنوعة ومختلفة بين الناس، جمعاً وفرداً، وبينهم وبين آلهتهم الزائفة من الأجنة، والشياطين، والأوثان والأصنام. بعض هذه العلاقات في الحقيقة كانت ترتبط بالارتباطات الاجتماعية، وبعض الآخر كانت مرتبطة بالعلاقات العقدية. وكانوا يسمون هذه العلاقات بالموالاة. بعد مجئ الإسلام، قام الشرع الحكيم لتبيين وتصحيح كيفية هذه الارتباطات، والعلاقات. وقد نرى آيات عديدة حول الولاء في القرآن الكريم، التي تشير إلى العلاقات الاجتماعية، والعلاقات العقدية التوحيدية. ولأهمية هذا الموضوع، أدخل كثير من العلماء الولاء في المسائل العقدية، قائلاً بأن الولاء والبراء من أصول عقيدتنا. ومن ضمن هولاء، سيد قطب حيث فسّر آيات الولاء على منهج خاص، وأنشأ قواعد وضوابط لتوضيح كيفية العلاقات بين المسلمين وغيرهم من زمن الرسول(ص) إلى عصرنا هذا. ولأجل هذا رأيت من المناسب أن أقوم بتحقيق مفهوم الولاء عند سيد قطب، فضلاً عن اللجوء إلى السيرة النبوية؛ لأخذ ما يتلاءم مع هذا الموضوع من مواقف الرسول ﷺ، والنظر في ظروف العصر الحاضر، مع التركيز على طبيعة العلاقات بين المجتمعات المسلمة وغير المسلمة. وأسأل الله العظيم أن يبارك في هذا العمل المتواضع، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم. وصلي الله وسلم على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

0.2 نبذة عن حياة سيد قطب وآثاره

هو سيد بن قطب بن إبراهيم بن حسن شاذلي. ولد في عام 1326 هـ - 1906 م . ولادته كانت في قرية (موشة)، إحدى قرى محافظة أسيوط، في صعيد مصر . وقيل أنّ أصله هندي. وسبب هذا كلام سيد قطب نفسه مع الندوي وقد ذكره في كتابه "مذكرات سائح في الشرق العربي" بأن جدنا السادس كان هندياً، وهو "الفقير عبدالله. " عاش سيد قطب في قرية (موشة)، ولم يغادرها إلى القاهرة إلا بعد الخامسة عشرة من عمره. وأقبل سيد على حفظ القرآن، وعمره حوالي ثماني سنوات. وبعد ثلاث سنوات، أتم حفظ القرآن . تخرّج سيد من المدرسة عام 1924م حاملاً (إجازة الكفاءة للتعليم الأولى.)

بعد انضمام سيد للإخوان في سنة 1953 م، وقع الصدام بين عبدالناصر والإخوان المسلمين سنة 1954 م، واعتقل أعضاء الجماعة، وعُدّبوا تعذيباً رهيباً، وحُكّم العشرات منهم، وحُكّم بالإعدام على ستة منهم، وحُكّم بالسجن على آخرين فترات مختلفة.

وكان سيد قطب في مقدّمة من عُدّبوا، و حُكّم عليه بالسجن خمس عشرة سنة. وبسبب سوء حالته الصحية أُفرج عنه بعفو صحي سنة 1964 م. وأعيد إليه في صيف 1965 م، وحُكّم عليه بالإعدام. وبعد أسبوعٍ من إصدار الحكم تمّ

تنفيذه فيه، وأعدم سيد قطب قبيل فجر يوم الإثنين: 13 جمادى الأولى 1386 هـ، الموافق 1966/8/29 م، وكان عمره ليلة إعدامه ستين سنة إلا شهراً وبعض الشهر.

0.3 تعريف الولاء لغة واصطلاحاً

1.3 تعريف الولاء في اللغة

قال ابن فارس: «الواو واللام والياء: أصلٌ صحيح يدلُّ على قرب». من ذلك الوَلِيُّ: القُرْب. يقال: تَبَاعَدَ بعدَ وُلِّي، أي قُرْبٍ». «وفي الحديث: "كُلُّ مِمَّا يَلِيكَ"، أي مِمَّا يَقَارِبُكَ». وقال الفيروزآبادي: «الْوَلِيُّ القُرْبُ والدُّنُو». وقال أيضاً: «والمَوْلَى: المَالِكُ، والعَبْدُ، والمُعْتَقُ، والمُعْتَقُ، والصَّاحِبُ والقَرِيبُ كابنِ العَمِّ ونحوه والجارُ والحَلِيفُ والابنُ والعَمُّ والتَّزْيِيلُ والشَّرِيكُ وابنُ الأُخْتِ والْوَلِيُّ والرَّبُّ والناصِرُ والمُنْعِمُ والمُعْتَمُ عليه والمُحِبُّ والتَّابِعُ والصَّهْرُ». قال الزمخشري: «ويقال في الأقارب أيضاً لية بالتخفيف من الوَلَى وهو القُرْب». وقال رسول الله (ص): «ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر». رواه البخاري ومسلم. وأولى رجل ذكر يعني أقرب رجل ذكر. قال الجوهري: «وتولَّى العمل، أي تقلَّد. وتولَّى عنه، أي أعرض. وتولَّى هارباً، أي أدبر. وقوله تعالى: ﴿ولكل وجهة هو مولياً﴾ [البقرة 148] أي مستقبلها بوجهه. «وقال أيضاً: «والولَّى: ضدُّ العدو». وقال الأزهري: «المؤالاة: ضدُّ المعادة». .. قال ابن الأعرابي: «والى فلان فلاناً، إذا أحبَّه. والمؤالاة: المتابعة». وأضاف الزبيدي: «المؤالاة: المحبة». قال ابن الأثير: «الْوَلِيُّ هو الناصِرُ وقيل: المَوَلَّى لأُمورِ العالمِ والحلائقِ القائمِ بها ومن أسمائه عَزَّ وجلَّ: الوالي وهو مالِكُ الأشياءِ جميعها المِتَّصِرُفٌ فيها. وكانَّ الوِلَايَةَ تُشْعِرُ بالتَّدْبِيرِ والتَّدْرَةِ والفِعْلِ، وما لم يَجْتَمِعْ ذلك فيها لم يُطْلَقْ عَلَيْهِ اسمُ الوالي. نلاحظ في هذه الأقوال، أنَّ لفظ الولي وما يشتق منه، في آراء اللغويين يدور حول نقطتين؛ الأولى القُرْب، والآخر المحبة. إضافة إلى أن بعض اللغويين يعتبرونه من الأضداد.

2.3 تعريف الولاء اصطلاحاً

قال صالح بن فوزان: «الولاء: هو محبة المؤمنين ومناصرتهم ومعاونتهم وتولي شؤونهم». قال حاتم بن عارف الشريف: «الولاء هو حُبُّ الله تعالى ورسوله ودين الإسلام وأتباعه المسلمين، ونُصْرَةُ الله تعالى ورسوله ودين الإسلام وأتباعه المسلمين». قال القحطاني: «الولاء: هي النصرة، والمحبة، والإكرام والاحترام، والكون مع المحبوبين ظاهراً. فمؤالاة الكفار تعني التقرب إليهم وإظهار الود لهم، بالأقوال والأفعال والنوايا. «وأما ما قال سيد قطب رحمه الله حول الولاء: «الولاية التي ينهى الله الذين آمنوا أن تكون بينهم وبين اليهود والنصارى، إنها تعني التناصر والتحالف معهم. ولا تتعلق بمعنى اتباعهم في دينهم». وقال في موضع آخر: «الولاء شيء آخر غير المعاملة بالحسنى، الولاء ارتباط وتناصر وتواد.»

كما نرى، هذه التعاريف التي ذكرناها، قد استنبطوها المتأخرين من الآيات المرتبطة بالولاء، ويلاحظ أنَّ أغلب العلماء أخذوا أصل تعاريفهم من المعاني التي وردت من أهل اللغة، بأن الولي يكون بمعنى الناصر، أو المحب، أو القريب. ولكن

ذهب سيد قطب تارة بأن الولاية هي التناصر والتحالف، وتارة أخرى أضاف لها التواد. وسنشير إلى أقواله بالتفصيل خلال عرض آرائه في الفقرات القادمة .

0.4 تأويل سيد قطب عن الولاء في القرآن الكريم

بعد النظر والتأمل في توضيحات سيد قطب حول الولاء، نرى بأنه قام بتوضيح الولاء تحت مقولتين؛ الأولى: الولاء العقدي، الذي يرتبط بالتوحيد فقط. والثانية: الولاء العقدي التنظيمي، الذي يكون عقدياً من جانب، وتنظيماً من جانب آخر. ولكن أحسست أن هناك نوع ثالث هو الولاء التنظيمي .

1.4 الولاء العقدي

والتأمل في الآيات المرتبطة بهذه الفقرة، يرى بأن قصد سيد قطب من الولاء العقدي، هو الولاء الذي يشير إلى التوحيد، الذي نقضه يجرّ إلى الشرك. فقد ذكر سيد قطب في بعض الآيات التي تدلّ على ولاية الله على رسوله والمؤمنين في مقابلة مع معبوداتهم التي كانوا يظنون بأنهم ينفعونهم أو يضرّونهم وعقائدهم الزائفة نحو هذه الآية: ﴿قُلْ أَعْبُدُوا اللَّهَ أَلْتَأْخُذُوا وَلِيًّا فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُهُ وَلَا يُطْعَمُ، قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: 14]، بأنها هي قضية العقيدة. وذهب سيد قطب في هذا الميدان، إلى إنشاء منهجية خاصة في توضيح الآيات التي يدلّ على الولاء. بأنّ الولاء هي قضية العقيدة، بمعنى التوحيد والمفاصلة. واتّخاذ غيره ولياً بأيّ معنى كلمة الولي، تدلّ على الخضوع والطاعة والاستنصار والاستعانة، وهو شرك ويتعارض مع الإسلام. وذكر بأنّ اتّخاذه ولياً يعني اتّخاذه وحده ربّاً ومولى معبوداً يدين له العبد بالعبودية ممثلة في الخضوع لحاكميته وحده .

وكذا رأى سيد قطب بأنّ ولاية الشيطان يجرّ إلى الشرك أيضاً. قال في قوله تعالى: ﴿.. إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ﴾ [النحل: 100]، قال بأنّ اتباع الشيطان نوع من الشرك بالولاء والاتباع .

وأيضاً أشار سيد قطب بأنّ ولاية الكافرين وإن كانوا آباءً، أو أبناءً، شرك لا يتفق مع الإيمان؛ لأنه لا يجتمع في قلب واحد الإيمان بالله، وموالاته أعدائه. ولا فرق بأنّ الموالاتة تكون بمودة القلب، أو بنصرة العدو، أو باستنصاره . واستدلّ لقوله بأنّ شرك، بقوله تعالى: «فأولئك هم الظالمون» في آخر الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [التوبة: 23]، واستدلّ لتطبيقها مع آية سورة القمان، قال تعالى: ﴿يَا بَنِيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: 13]. قال سيد قطب: «وهكذا تتقطع أواصر الدم والنسب، إذا انقطعت أصرة القلب والعقيدة. وتبطل ولاية القرابة في الأسرة إذا بطلت ولاية القرابة في الله. فلله الولاية الأولى، وفيها ترتبط البشرية جميعاً، فإذا لم تكن، فلا ولاية بعد ذلك، والحبل مقطوع والعروة منقوضة. فولاية الأهل والقوم - إن استحباوا الكفر على الإيمان - شرك لا يتفق مع الإيمان» . وكما نرى في هذه أنواع الثلاثة من آيات الولاء، بأنّ سيد قطب رأى هذه الأنواع الثلاثة من الولاء العقدي، تحت لواء واحد. ولكن رأى الباحث بأنّ نحتاج أن نفرق بين هذه الثلاثة، لأن الآية الأولى يعني: ﴿قُلْ أَعْبُدُوا اللَّهَ أَلْتَأْخُذُوا وَلِيًّا فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُهُ وَلَا

يُطْعَمُ، قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿[الأنعام: 14]﴾، هذا متفاوت معنى البواقي. لأن هذه، وما يشبهها في القرآن الكريم مثل: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الخَالِصُ وَالدِّينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى...﴾ [الزمر: 3]، وأيضاً ﴿مِثْلَ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمِثْلِ العُنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ البُيُوتِ لَبَيْتُ العُنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ. إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ وَهُوَ العَزِيزُ الحَكِيمُ﴾ [العنكبوت: 41-42]، وكذا ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ قُلْ أَفَاتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا...﴾ [الرعد: 16]، كما نرى في سياق الآيات، جاءت لمقابلة مع معبودات المشركين. ولا شك مثل هذه الآيات تدلّ على التوحيد الخالص. وجاء الشرع لإنقاذ الناس من عبادة الأحجار وما أشبهها، إلى عبادة الله وحده. ولكن ولاية الشيطان ليس الشرك بنفسه، بل باتباعه لعنه الله يجرّ إلى الإشراك ونقض التوحيد. وأما النوع الثالث الذي أشار إليه الشيخ الشهيد رحمه الله، بأن حب آباء المشرك شرك، على رأي الباحث لم يوفق فيه، لأن هذا النوع من الولاء لا يرتبط بالعقيدة، لأن هو نوع من تحالف وتعاهد إجتماعي، ونهى الله عزّ وجلّ منه لأجل حرهم وخطرهم على كيان المجتمع الإسلامي. ومثل هذه الآية ذكر الله في سورة الممتحنة حيث قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِيَّ وَعَدُوَكُمْ أَوْلِيَاءَ لَتَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمُودَةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الحَقِّ يَخْرُجُونَ الرِّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تَوَدَّعُوا بِاللَّهِ رِبْكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي...﴾ [الممتحنة: 1]، يعني سبب النهي كان لأجل عدواتهم للرسول والمؤمنين، ولكن إذا اطمأنت الأمة الإسلامية من شرهم، وكانوا المتمسكين بعهودهم، لا بأس بولائهم والتحالف معهم، قال الله عزوجل: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ، إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الممتحنة: 8]، كما نرى سبب النهي يكون ثلاثة؛ قتال الديني، إخراج المؤمنين من ديارهم، والمظاهرة على الإخراج. وأشار سيد بأن هذا تخفيف من الله بقوله: «ثم يخفف عنهم مرة أخرى وهو يضع القاعدة الإسلامية الكبرى في العلاقات الدولية بين المسلمين وغيرهم، فيجعل المقاطعة والخصومة خاصة بحالة العداء والعدوان. فأما حين ينتفي العداء والعدوان فهو البرّ لمن يستحقّ البرّ، وهو القسط في المعاملة والعدل. إن الإسلام دين سلام، وعقيدة حبّ، ونظام يستهدف أن يظلل العالم كلّه بظله، وأن يقيم فيه منهجه، وأن يجمع الناس تحت لواء الله إخوة متعارفين متحابين. ولكنه نهى أشدّ النهي عن الولاء لمن قاتلهم في الدين، وأخرجهم من ديارهم، وساعدوا على إخراجهم». ولكن ما أشارت بوضوح بأنّ هذا تخفيف بالولاء معهم أو لا؟

وكما أشرنا، هذا النوع من الولاء يعتبر من الولاء الاجتماعي أو التحالفي، كتتحالف المسلمين مع غيرهم من الوثنيين، والبوذيين، أو أهل الكتاب، ولا يدخل تحت الولاء العقدي.

2.4 الولاء العقدي التنظيمي

وأما قصد سيد قطب رحمه الله من الولاء العقدي التنظيمي، هو الولاء الذي نهي الله أن تكون بين المؤمنين مع غيرهم من أهل الكتاب. ففي هذه الحالة يقول بأنّها مسألة عقيدة ومسألة تنظيم. وأشار أيضاً بأن الولاء من جهة يعتبر قضية إيمانية اعتقادية بنزول الآيات التي دلّت على تحريم الولاء بين المسلمين وأهل الكتاب، ومن جهة أنّها قضية تنظيمية حركية، بوصفها وسيلة تجري لتحقيق منهج الله ونظامه في الحياة، بدعوة غير المسلمين إلى الإسلام أو بتربية وترفيه شخصية المسلم.

قال سيد قطب: «أما الولاء فمسألة عقيدة ومسألة تنظيم. إن الولاء هو النصر. هو التناصر بين فريق وفريق ولا تناصر بين المسلمين وأهل الكتاب - كما هو الشأن في الكفار - لأن التناصر في حياة المسلم هو تناصر في الدين وفي الجهاد لإقامة منهجه ونظامه في حياة الناس فقيم يكون التناصر في هذا بين المسلم وغير المسلم. وكيف يكون؟! إنّها قضية جازمة حاسمة لا تقبل التميع، ولا يقبل الله فيها إلا الجد الصارم الجد الذي يليق بالمسلم في شأن الدين». وقال: «الولاية التي ينهى الله الذين آمنوا أن تكون بينهم وبين اليهود والنصارى، إنّها تعني التناصر والتحالف معهم.» وعندما تكون مسألة عقدية فإنه يشير إلى تحريم الولاء بين المسلمين وغيرهم مثل أهل الكتاب مثلاً. كأنّه ذكر علة ذلك، وهو وجوب السمع والطاعة، في قيادة رسول الله تعالى قيادة واحدة، بقولهم لا إله إلا الله ومحمد رسول الله. ومن جهة تنظيمية، بوصفه وسيلة لتحقيق منهج الله ونظامه في الحياة، بتربية وترفيه أخلاق المسلم، وبدعوة غير المسلمين إلى الإسلام.

وأشار سيد قطب بأنّ بعض المسلمين أخطأوا في تعريفهم عن الولاء، واختلطوا بين السماح والولاء؛ لأنّ المسلم مطالب بالسماحة مع أهل الكتاب دون الولاء لهم، بمعنى التحالف والتناصر. وأشار بأنّ الولاء كانت شائعاً قبل الإسلام، وفي فترة الوحي بين المسلمين وغيرهم مثل أهل الكتاب، حتى نهي الله تبارك وتعالى هذا الارتباط، وأمر بإبطاله إلى يوم القيامة، لكلّ جيل من الأجيال الإسلامية. وذكر بأنّ طبيعة أهل كتاب ثابتة منذ قرون، في كلّ أرض وفي كلّ زمان، في حياة رسول الله تعالى، وبعده إلى زمننا هذا. وقال بأنّ اختيار الجملة الإسمية في الآية: ﴿بعضهم أولياء بعض﴾ [المائدة: 51]، دلّ على هذا الوصف الدائم. لأجل طبيعتهم، لأنّ طبيعتهم لا تتغير، لتغيير هذا الحكم. ثمّ ذكر عداوتهم في المدينة، وفي الحروب الصليبية، وفظائع الأندلس، وفلسطين، وكيدهم في الحبشة، والصومال، وإريتريا، والجزائر، وفي يوغسلافيا، والصين، والتركستان والهند. وأشار بأنّ هذا التحالف والتعاون، مختص بالمسلمين مع المسلمين فقط. ويفهم من كلام سيد قطب أنّ التعاون والتناصر مع أهل الكتاب بكلّ أنواعه لا يجوز أبداً. وأشار أيضاً بأنّ كلمة الولاء، محدّدة كما ذكرها الله بصيغة القصر فهي غير محتملة التأويل، يعني هذه الآية: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: 55]. يعني فقط الله ورسوله، والمؤمنين أحقّ وأجدر أن

يكونوا وليّ المؤمنين. واستثنى من ذلك المؤمنين الذين آمنوا، ولكن بقوا في دار المشركين. وذكر لأجل أنّهم لم يلتحقوا بالمسلمين في دار الإسلام ليسوا أعضاء هذا المجتمع، ومن ثمّ ليس بينهم وبين المؤمنين ولاية.

بعد تأمل في آراء سيد قطب نرى بأنه اعتبر هذا النوع من الولاء بالولاء العقدي- التنظيمي. هو عقدي عنده لسببين، تحالف بين المؤمنين لأجل الجهاد وإقامة الدين. والثاني، وجوب السمع والطاعة، في قيادة رسول الله تعالى قيادة واحدة. وتنظيمي كوسيلة لتحقيق منهج الله ونظامه في الحياة، بتربية وترفيه أخلاق المسلم، وبدعوة غير المسلمين إلى الإسلام. وفي الحقيقة هذا النوع من الموااة يدخل تحت الولاء التحالفي، ولا يرتبط بالعقيدة. لأنه لو كان مرتبطة بالعقيدة لم يسكت عنه الشرع إلى السنة الخامسة من الهجرة. وقد ظلّ الولاء كانت قائماً بين المسلمين واليهود إلى السنة الخامسة للهجرة. وقد أشار ابن كثير إلى واقعة بني قريظة: «فلما أصبحوا نزلوا على حكم رسول الله تعالى، فتواثب الأوس فقالوا: يا رسول الله تعالى إنهم كانوا موالينا دون الخزرج، وقد فعلت في إخواننا بالأمس ما علمت، يعنون عفوه عن بني قينقاع، حين سأهم فيهم عبد الله بن أبي». وهذه الواقعة التاريخية تطابق مع ما ذكر في أسباب نزول هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ...﴾ [المائدة: 51]، بأنّ عبادة بن الصامت من الخزرج وعبد الله بن أبي كان لهما الولاء مع بعض اليهود. وقد يكون واضحاً ديمومة هذا الولاء بين المسلمين واليهود حتى خان أهل الكتاب في معاهداتهم، ونقضوا العهد الذي كان بينهم وبين رسول الله تعالى. ومن عداة النصارى مع المؤمنين، غزوة مؤتة، أو سرية مؤتة التي حارب فيها المؤمنون الروم وأنصارهم من العرب في السنة الثامنة من الهجرة. وكذا من عداوة النصارى مع المؤمنين، قتل فروة بن عمرو الجذامي بعد معركة مؤتة بعد اعتناقه إلى الإسلام، وخيروه بين الردّة والموت، فاختار الموت، فضربوا عنقه. وأيضاً قتل صغاطر الأسقف، لما شهد بأنّ الرسول تعالى حقّ، فضربوه حتىّ قتلوه. كما نرى بعد حسن معاملة رسول الله تعالى مع النصارى، حاسدوه وتعاونوا مع أعداء الإسلام ليقاتلوا المسلمين. وكذلك اليهود بعد معاهدة الرسول تعالى معهم، كانوا الأعداء الألداء على رسول الله تعالى وعلى المسلمين. أولئك الذين همّوا بقتل الرسول تعالى بالسّم، وما فعلته زينب بنت الحارث بعد خيبر، وأرادوا قتله تعالى بإلقاء حجر على رأسه تعالى، ما فعله يهود بني النضير. وكذا حرب بني قينقاع في اثنتين من الهجرة، وكذا حرب بني النضير في الرابعة من الهجرة. وحرب بني قريظة في السنة الخامسة من الهجرة.

وهذا يدلّ بأن الحكم يدور مع العلة. وحكم ولاء أهل الكتاب يكون مثل حكم المشركين الذي تمت الإشارة إليها. يعني لا بأس بولاءهم مع المصالحة، والمعاهدة، ومادام متمسكون بعهودهم، وعدم خيانتهم كما أجازهم الله عزّ وجلّ للمؤمنين مع المشركين.

3.4 الولاء التنظيمي

وقصدنا من الولاء التنظيمي، هو الولاء الذي لم يجعله سيد قطب تحت الفقرتين الماضيين، ولم يذكر فيه إشارة من العقيدة. بل فهم من توضيحاته بأنه نوع من الولاء التنظيمي. وهو الولاء بين غير المسلمين. قال سيد قطب في الآيات ذات الصلة بالموضوع: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ [الأنفال: 73]، «إن المجتمع الجاهلي لا يتحرك كأفراد إنما يتحرك ككائن عضوي، تندفع أعضاؤه، بطبيعة وجوده وتكوينه، للدفاع الذاتي عن وجوده وكيانه. فأما إذا لم يواجههم بمجتمع ولاؤه بعضه لبعض، فستقع الفتنة لأفراده من المجتمع الجاهلي - لأنهم لا يملكون مواجهة المجتمع الجاهلي المتكافل أفراداً - وتقع الفتنة في الأرض عامة بغلبة الجاهلية على الإسلام بعد وجوده. ويقع الفساد في الأرض بطغيان الجاهلية على الإسلام، وطغيان ألوهية العباد على ألوهية الله، ووقوع الناس عبداً للعباد مرة أخرى. »

يشير سيد قطب إلى المجتمع الجاهلي يسعى للدفاع عن ذاته بوصفه كائناً عضوياً واحداً، وذكر سيد قطب أيضاً عدم الولاء بين المسلمين في مواجهة ملّة الكفر سيجر إلى غلبة الجاهلية على الإسلام. زبدة القول إنّ ملّة الكفر يناصرون بعضهم بعضاً، وإن تباينت عقائدهم، ولعلّ هذا ما نشاهده في الحروب التي دارت رحاها حديثاً، فهم يتناصرون ويتحالفون لأغراض دنيوية بعيدة كلّ البعد عن العقيدة. ويدخل تحت هذا العنوان فقرات:

1.3.4 الولاء بين أهل الكتاب مع أهل الكتاب

والمعنى من أهل الكتاب يعني اليهود والنصارى كما أشار الله تبارك وتعالى إليهما في القرآن الكريم. وأشار الله تبارك وتعالى إلى الولاية المقصودة في هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: 51].

ذكر سيد قطب بأنّ هذه الآية تُشير إلى قاعدة ثابتة على مدار التاريخ، في صيغة الوصف الدائم بسبب اختيار الجملة الإسمية، والتي تشير إلى أن أهل الكتاب دائماً في موضع العداوة مع المسلمين، ويناصر بعضهم بعضاً في هذه المعركة، فإذا لا يتولّاهم إلا من هو منهم .

الآية تشير بأنّ النصارى بعضهم أولياء لبعضهم ولليهود، واليهود بعضهم أولياء لبعضهم وللنصارى، وإن تنوّعت عقيدتهم. وعسى أن تكون هذه الآية بمثابة معجزة تشير إلى زمننا هذا، في معاونة النصارى لليهود لاحتلالهم البلاد الإسلامية نحو فلسطين، أو مناصرتهم لليهود للفساد في الأرض، وإن كانوا في الماضي أعداء ألداء، يقتل بعضهم بعضاً.

2.3.4 الولاء بين المنافقين والكفار

وهذه الولاية أيضاً تدخل تحت الولاية المذمومة، التي ذكرها الله تبارك وتعالى بأنها من صفات المنافقين. ووعده الله المنافقين بعذاب أليم بالأجل اتخاذ الكافرين أولياء. قال الله تبارك وتعالى: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا. الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِيتُّعُونَ عِنْدَهُمُ الْعِرَّةَ فَإِنَّ الْعِرَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [النساء: 139-138].

قال سيد قطب في هذا المجال، على الأرجح الكافرون هنا هم اليهود الذين ولاهم المنافقون. وذكر بأن تولية الكافرين دون المؤمنين من صفة من صفات المنافقين .

4.3.4 3.3.4 الولاء بين المنافقين وأهل الكتاب

أشرنا في الفقرة الماضية بأن من صفات المنافقين الالتجاء والميل إلى الكفار وتولييتهم. وهنا نشير إلى أن تولية أهل الكتاب الذين كانوا في حالة الحرب مع رسول الله تعالى، كانت من خصائص المنافقين الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر. قال الله تعالى في شأنهم: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ وَيَخْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [المجادلة: 14-15].

ومما قاله سيد قطب في شأنهم عند تفسير هذه الآية: «وهذه الحملة القوية على المنافقين الذين يتولون قوماً غضب الله عليهم - وهم اليهود - تدلّ على أنهم كانوا يمعنون في الكيد للمسلمين، ويتآمرون مع ألد أعدائهم عليهم كما تدلّ على أن سلطة الإسلام كانت قد عظمت، بحيث يخافها المنافقون .»

4.3.4 4.3.4 الولاء بين أهل الكتاب والكفار

ونشير في هذه الفقرة إلى الولاية التي كانت بين اليهود والمشركين العدو اللدود للمسلمين. وذكر الله عزّ وجلّ بأنّ عدم إيمانهم بالله ورسوله تعالى وما جاء به من الحقّ كان سبباً لاتخاذ الكافرين أولياء وأنصار ضدّ المسلمين. قال الله تبارك وتعالى: ﴿تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ، وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوا أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [المائدة: 80-81].

وقد أشار سيد قطب إلى هذه الحالة، يعني تويّ المشركين على المؤمنين، ينطبق على حال اليهود في كلّ حين، ثمّ قال: «لقد كان اليهود هم الذين يتولون المشركين؛ ويؤلبونهم على المسلمين،» ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدي من الذين آمنوا سبيلاً» [النساء: 51]. كما حكى عنهم القرآن الكريم. وقد تجلّى هذا كله على أتمه في غزوة الأحزاب، ومن قبلها ومن بعدها كذلك؛ إلى اللحظة الحاضرة. وما قامت إسرائيل في أرض فلسطين أخيراً إلا بالولاء والتعاون مع الكافرين الجدد من الماديين الملحدين! فأما الفريق الآخر من أهل الكتاب، فهو يتعاون مع المادية الإلحادية كلما كان الأمر أمر المسلمين! وهم يتعاونون مع الوثنية المشتركة كذلك .»

ثمّ ذكر سيد قطب علّة تويّ الكافرين من جانب أهل الكتاب، بأنهم لم يؤمنوا برسول الله تعالى، وإنّ أكثرهم فسقة، كما أشارت إلى ذلك الآية. وبعدها ذكر الإحسان لهم، وحماية أرواحهم، وأموالهم، وأعراضهم في دار الإسلام، والاختيار

لحفظ عقائدهم، والوفاء بعهدهم، ودعوتهم إلى الإسلام بالحسنى. ورکز بأنه لا ولاء ولا تناصر بينهم وبين المسلمين، في شأن من الشؤون. لأن كلّ شأن من شؤون الحياة عند المسلم خاضع لأمر الدين. نرى بأن سيد قطب أشار إلى تولى المشركين على المؤمنين، هو من دأب اليهود في كلّ أزمنة، في غزوة أحزاب وقبلها وبعدها، إلى الآن.

الخاتمة

وفي الختام نذكر أهم ما توصل إليها الباحثون من النتائج في هذه الدراسة مرتبة في شكل نقاط: لمادة (ولى) من جهة اللغة أصلان؛ الأصل الأول: القرب، والقريب يجلب لك المنفعة، ويدفع عنك المضرة، سواء كانت بمعنى المعتق، أو العبد، أو الحاكم أو معنى آخر. والولاء يعني القرابة التي تجلب لصاحبها المنفعة، وتدفع عنه المضرة، في الدنيا أو الآخرة. والأصل الثاني: البعد، والصرف، والإعراض. قال تعالى: ﴿... ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: 47].

الولي في الاصطلاح هو القريب الذي جالب المنفعة، ودافع المضرة، في الدنيا أو في الآخرة. وعندما يفسر سيد قطب الآيات التي تدلّ على الولاء مع عدم ورود مقابلة مع معبودات المشركين، يقول بأنّها مسألة عقيدة ومسألة تنظيم. وأشار بأنّها تناصر وتحالف بين فريق وفريق. ولكن عندما يفسر الآيات التي تدل على مقابلة مع الأوثان والمعبودات، أو ولاية الشيطان، أو اختيار حب الآباء على حب الله، أدخلها تحت العقيدة، والتوحيد. وذكر سيد قطب بأنّ كلمة الولاء، محدّدة كما ذكرها الله بصيغة القصر فهي غير محتملة التأويل، يعني هذه الآية: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا...﴾ [المائدة: 55]. يعني فقط الله ورسوله، والمؤمنين أحقّ وأجدر أن يكونوا وليّ المؤمنين.

المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً: المصادر والمراجع العربية

ابن فارس، أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريّا. (1399هـ/1979م). معجم مقاييس اللغة. لبنان، بيروت: دار الفكر.

ابن كثير، إسماعيل بن كثير الدمشقي. (1408هـ/1988م). البداية والنهاية (ط1). لبنان، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

ابن منظور، محمد بن مكرم الأفيقي المصري. (د.ت). لسان العرب (د.ط). بيروت: دار صادر.

ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري. (1411هـ/1991م). السيرة النبوية (د.ط.). لبنان، بيروت: دارالجليل.

الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد. (1422هـ/2001م). تهذيب اللغة (ط1). لبنان، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الألوسي، شهاب الدين السيد محمود. (د.ت.). روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني (د.ط.). لبنان، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة. (1422هـ/2001م). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه (ط1). لبنان، بيروت: دار طوق النجاة .

الحميدي، محمد بن فتوح. (1423هـ/2002م). الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم (د.ط.). لبنان، بيروت: دار ابن حزم.

حسين بن محمود. (شعبان 1429هـ/2008م). مراحل التطور الفكري في حياة سيد قطب (د.ط.). دار الجبهة الإلكترونية للنشر و التوزيع.

الخالدي، صلاح عبدالفتاح. (1401هـ/1981م). سيد قطب الشهيد الحي (ط1). الأردن، عمان: مكتبة الأقصى. الخالدي، صلاح عبدالفتاح. (1411هـ/1991م). سيد قطب من الميلاد إلى الاستشهاد (ط1). سوريا، دمشق: دارالقلم، و بيروت: الدار الشامية .

الخالدي، صلاح عبدالفتاح. (1429هـ/2008م). تعريف الدارسين بمنهاج المفسرين (ط3). دمشق: دارالقلم. الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان. (1407هـ/1987م). تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام (ط1). لبنان، بيروت: دار الكتاب العربي.

الرومي، فهد بن عبدالرحمن بن سليمان. (د.ت.). بحوث في أصول التفسير ومناهجه (د.ط.). الرياض: مكتبة التوبة. الزبيدي، أبو الفيز محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني. (1422هـ/2001م). تاج العروس من جواهر القاموس (ط1). الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب.

الزحشري، أبو القاسم محمود بن عمر الزحشري الخوارزمي. (1414هـ/1994م). الفائق في غريب الحديث (د.ط.). لبنان، بيروت: دارالفكر .

الزحشري، أبو القاسم محمود بن عمر الزحشري الخوارزمي. (1418هـ/1998م). الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل (ط1). الرياض: مكتبة العبيكان.

السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين. (1418هـ/1998م). المزهري في علوم اللغة وأنواعها (ط1) لبنان، بيروت: دار الكتب العلمية.

الشريف، حاتم بن عارف بن ناصر. (د.ت). الولاء والبراء بين الغلو والجفاء في ضوء الكتاب والسنة (د.ط). كلية الدعوة جامعة أم القرى: المكتبة الشاملة، الإصدار الثالث.

الطبري، محمد بن جرير. (1407هـ/1987م). تاريخ الأمم والملوك (ط1). لبنان، بيروت: دار الكتب العلمية .
الفوزان، صالح بن فوزان، شرح رسالة الدلائل في حكم موالة أهل الإشراك،
<http://www.islamhouse.com/p/314830> (6/5/2011)

الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب. (1400هـ/1980م). القاموس المحيط (د.ط). مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب،
نسخة مصورة عن الطبعة الثالثة للمطبعة الأميرية 1302 هـ.

الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقري. (1412هـ/1992م). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي (ط5).
القاهرة: المطبعة الأميرية .

القحطاني، محمد بن دليم آل دليم. (1413هـ/1993م). سيد قطب المفترى عليه (ط1). الرياض: بدون دارالنشر.
القحطاني، محمد بن سعيد. (1413هـ/1993م). من مفاهيم عقيدة السلف الصالح والبراء في الإسلام (ط6).
مكة المكرمة: دار الطيبة.

قطرب، أبي على محمد بن بن المستنير. (1405 هـ/1984م). كتاب الأضداد. (ط1). المملكة العربية السعودية،
الرياض، دار العلوم.

الواحدي. (1388هـ / 1968 م). أسباب نزول القرآن (د.ط). القاهرة: مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع.
ثالثاً: مواقع على شبكة الإنترنت

<http://www.al-islam.com> (11/6/2011)

<http://www.ar.wikipedia.org> (20/3/2011)

<http://www.qassimy.com> (20/3/2011)

[http:// www.rwity.com](http://www.rwity.com) (20/3/2011)